

الدر المختار

فيدور مع العرف .

وقال العيني وعندني أن المصحف يمين لا سيما في زماننا .

وعند الثلاثة المصحف والقرآن وكلام ا □ يمين .

زاد أحمد والنبي أيضا .

ولو تبرأ من أحدهما فيمين إجماعا إلا من المصحف إلا أن يتبرأ مما فيه بل لو تبرأ من دفتر فيه بسملة كان يمينا ولو تبرأ من كل آية فيه أو من الكتب الأربعة فيمين واحدة ولو كرر البراءة فأيمان بعددها وبريء من ا □ وبريء من رسوله يمينان ولو زاد وا □ ورسوله بريئان منه فأربع وبريء من ا □ ألف مرة يمين واحدة وبريء من الإسلام أو القبلة أو صوم رمضان أو الصلاة